

السؤال

ما حكم كتابة أوراق فيها القرآن والذكر والصاقها على شيء من الجسد كالصدر ونحوه ؛ أو طيها ووضعها على الضرس ، أو كتابة بعض الحروز من الأدعية الشرعية وشدها بجلد وتوضع تحت الفراش ، أو في أماكن أخرى ، وتعليق التمام إذا كانت من القرآن والذكر والدعاء ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إلصاق الأوراق المكتوب فيها شيء من القرآن أو الأدعية على الجسم أو على موضع منه ، أو وضعها تحت الفراش ونحو ذلك لا يجوز ؛ لأنه من تعليق التمام المنهي عنها بقوله صلى الله عليه وسلم : " من تعلق تميمة فلا أتم الله له " وقوله : " إن الرقى والتمايم والتولة شرك " .

والله أعلم .